



مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: الشفافية الادارية في العراق واقعتها وطرق تعزيزها بحث مستل من رسالة ماجستير

اسم الكاتب: رافد محمد حماد، م.د. عبد رزيق اسود العسافي

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/6204>

تاريخ الاسترداد: 2026/04/20 22:05 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الانبار

مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

مجلة جامعة الانبار

للعلوم القانونية والسياسية

مجلة علمية محكمة تصدر عن

كلية القانون والعلوم السياسية في جامعة الانبار

الترقيم الدولي

P-ISSN:2075-2024

E-ISSN:2706-5804

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق في بغداد ١٦٢٩

السنة ٢٠١١

المجلد الثاني عشر - العدد الثاني - الجزء الاول

(الشهر/تموز)

السنة (٢٠٢٢)

افتتاحية العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد
وعلى اله وصحبه اجمعين

على بركة الله تقدم مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية
والسياسية اصدارها الثاني للعام ٢٠٢٢ باسم العدد الثاني –
الجزء الاول من المجلد الثاني عشر والذي ضم عدداً من البحوث
العلمية في تخصص القانون والعلوم السياسية بعد ان استوفت
هذه البحوث شروط النشر وحصلت على اجازة المحكمين
المعتمدين من قبل هيئة تحرير المجلة. املين ان تنفع هذه البحوث
المختصين في القانون والسياسة وان تثري حركة البحث العلمي
في جامعتنا العزيزة وبلدنا الحبيب. إن هيئة تحرير مجلة جامعة
الانبار للعلوم القانونية والسياسية تسعى دائماً الى تعزيز المكانة
العلمية للمجلة على المستويين الوطني والدولي. وفي هذا الاطار
واستكمالاً لخطوات تحسين تصنيف المجلة حصلت مجلة جامعة
الانبار للعلوم القانونية والسياسية على الرقم المعياري الدولي
الالكتروني E-ISSN:2706-5804 وعلى DOI PREFIX :
10.37651 وهي كخطوة جديدة في طريق الدخول في المجلة
الى التصنيفات العالمية. والله ولي التوفيق والسداد

هيئة التحرير

تعليمات النشر:

❖ نوع النشر: types of publications

١. بحوث علمية Journal Article: على ان لا يتجاوز عدد الكلمات (١٠,٠٠٠) كلمة من ضمنها الهوامش.
٢. تعليقات قضائية Court Cases Review: على ان لا يتجاوز عدد الكلمات (٥,٠٠٠) ما عدا الهوامش.
٣. مراجعة للكتب العلمية Book Review: على ان لا يتجاوز (٢٠٠٠) كلمة ما عدا الهوامش.

❖ هيكلية البحث Structure:

- ١- العناوين Titles:- ويشمل عنوان البحث وملخص البحث ويجب ان تكون بلون غامق وبحجم (١٨) وبدون ترقيم.
- ٢- العناوين الداخلية الرئيسية Headings:- يجب ان ترقم باعتماد على النظام الروماني باستخدام (I.II.III) مثال على ذلك

I. المبحث الأول

التعريف بالتمويل العقاري

- ٣- العناوين الداخلية الثانوية Subheadings:- وتكون بخط (١٦) وتعطى ترقيم حسب الترتيب الحرفي (أ. ب. ج) امثلة على ذلك

I. أ. المطلب الأول

تعريف التمويل العقاري بموجب قانون التمويل العقاري الفرنسي رقم ٥٧٩

I. ج. المطلب الثالث

اهمية التمويل العقاري

- ٤- العناوين الداخلية الفرعية Subheadings:- يجب ان تكون بحجم خط (١٦ مائل) وتعطى ارقاماً بصيغة (١ - ٢ - ٣). مثال على ذلك

I. ج. ٢. الفرع الثاني

تعريف المستثمر

❖ ترتيب البحث:

- ١- عنوان البحث باللغة العربية والانكليزية.
- ٢- اسماء الباحثين والقابهم العلمية واماكن عملهم باللغة العربية والانكليزية.
- ٣- البريد الالكتروني.
- ٤- ملخص البحث باللغة العربية والانكليزية على ان لايزيد عن (٢٠٠ كلمة) ويجب ان يتضمن الاتي:
 - أ- مشكلة البحث.
 - ب_ اهمية مشكلة البحث.
 - ج- المنهجية التي تستخدم في معالجة مشكلة البحث.
 - د- النتائج او الحلول لمعالجة مشكلة البحث.
 - ٥- الكلمات المفتاحية بعد الملخص العربي و (keyword) بعد الملخص باللغة الانكليزية.
 - ٦- المقدمة.
 - ٧- متن البحث.
 - ٨- الخاتمة.
 - ٩- قائمة المصادر.

❖ نوع وحجم الخط .

- ١- يفضل استخدام نوع الخط (Times New Roman) وبحجم (١٦). على ان تكون المسافة بين الاسطر (١.٥).

❖ الفهرس والمصادر.

- ١- يجب استخدام الهوامش السفلية في توثيق المصادر ويشار إلى المصادر حسب ورودها في متن البحث بأرقام متسلسلة.

٢- يعتمد نظام (Chicago 16 or 17) في الاشارة إلى الهوامش في الحواشي السفلية وقائمة المصادر وحسب الترتيب الآتي. مثال على ذلك

* بحث علمي :

- في الهوامش السفلية: اسم الباحث، " عنوان البحث، " اسم المجلة عدد المجلة، الاصدار (سنة النشر): رقم الصفحة

- في قائمة المصادر: اسم الباحث. " عنوان البحث. " اسم المجلة. عدد الاصدار. (سنة النشر): رقم الصفحة الاولى والصفحة الاخيرة من البحث. مثال على ذلك.

د. عادل ناصر حسين. " اثار الاقرار بالنسب على الغير في حالة عدم اثباته. " مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، عدد ١ (٢٠١٠): ص ١١٢ - ١٣٦.

❖ كتاب:

- في الهوامش السفلية:

اسم المؤلف، عنوان الكتاب (مكان النشر: اسم الناشر، سنة النشر)، رقم الصفحة.

- في قائمة المصادر:

اسم الباحث. عنوان الكتاب. مكان النشر: اسم الناشر، سنة النشر.

* مواقع الانترنت: اسم الناشر. " عنوان المقال. " اسم الموقع الالكتروني. تاريخ الدخول الى الموقع. رابط الموقع.

* قرار في دعوى قضائية اجنبية: اطراف الدعوى (الطرف الاول v. الطرف الثاني)، رقم المجلد الناشر. رقم الصفحة (السنة).

* قرار في دعوى قضائية عربية: رقم القرار، تاريخ القرار، النشرة القضائية ان كان منشور، الصفحة.

كان على موقع الكتروني يشار إلى الموقع حسب ما مذكور انفاً مع القرار الانكليزي.

مثال على ذلك:-

هيرنك V. نيويورك، ٤٢٢ الولايات المتحدة الامريكية. ٥٥٣ (١٩٧٥).

❖ رسالة ماجستير او اطروحة دكتوراه:

- في الهوامش السفلية: اسم الباحث، " عنوان الرسالة او الاطروحة" (نوع الرسالة او الاطروحة (ماجستير او دكتوراه، اسم الجامعة، سنة النشر)، رقم الصفحة.
في قائمة المصادر: اسم المؤلف. "عنوان الاطروحة او الرسالة." نوع الرسالة او الاطروحة، اسم الجامعة، سنة النشر.

❖ بحوث المؤتمرات:

اسم المؤلف، "اسم البحث"، نشر في اسم المؤتمر (الناشر، سنة النشر)، رقم الصفحة.
*جريدة او موقع اخباري:
-في الهوامش السفلية: اسم الناشر، "عنوان المقال، اسم الجريدة، تاريخ النشر، رقم الصفحة.
- في قائمة المصادر: اسم الناشر، "عنوان المقال، اسم الجريدة، تاريخ النشر.

❖ المستحقات المالية:

تكون اجور النشر حسب اللقب العلمي وكالاتي:

١-	المدرس المساعد	٥٠,٠٠٠ خمسون الف دينار
٢-	المدرس	٦٠,٠٠٠ ستون الف دينار
٣-	الاستاذ المساعد	٧٥,٠٠٠ خمسة وسبعون الف دينار
٤-	الأستاذ	٧٥,٠٠٠ خمسة وسبعون الف دينار
يدفع مبلغ ٦٠٠٠٠ ستون الف دينار اجور تقويم مقطوعة		
في حال رغبة الباحث يمكن ان تتولى اللجنة المختصة في المجلة مهمة تنضيد وتنظيم البحث وفقاً للشروط الواردة في اعلاه لقاء مبلغ قدره (٢٥٠٠٠) خمسة وعشرون الف دينار مقطوعة		

❖ **Manuscript Submission : مادة النشر:**

(١) ترسل مادة النشر حصراً عن طريق البريد الالكتروني للمجلة المبين ادناه.

aujpls@uoanbar.edu.iq

(٢) ارسال استمارة تتضمن المعلومات الاتية.

- اسم الباحث.
- مكان العمل
- معلومات الاتصال (رقم الهاتف – البريد الالكتروني).
- عنوان البحث.

اخيراً نرجو من جميع الباحثين التقيد بهذه الشروط وسيهمل اي بحث غير مستوفي كونها ملزمة لقبول نشر البحث وفق معايير النشر.

هيئة التحرير

الصفة	مكان العمل	الاسم الثلاثي	ت
رئيساً	جامعة الانبار/كلية القانون والعلوم السياسية	ا.م.د. عبد الباسط جاسم محمد	١
مدير التحرير	جامعة الانبار/كلية القانون والعلوم السياسية	م.د. انس غنام جبارة	٢
عضواً	جامعة ابن طفيل/كلية العلوم القانونية والسياسية/المغرب	ا.د. احمد أد علي عبدالله	٣
عضواً	جامعة مملكة البحرين/كلية القانون	ا.د. عمر فخري عبدالرزاق الحديثي	٤
عضوا	جامعة الموصل/كلية الحقوق	ا.د. عمار سعدون المشهداني	٥
عضوا	جامعة القادسية/كلية القانون	ا.د. اسعد فاضل منديل الجياشي	٦
عضواً	جامعة الانبار /كلية القانون والعلوم السياسية	ا.م.د. مصطفى جابر العلواني	٧
عضواً	جامعة الانبار /كلية القانون والعلوم السياسية	ا.م.د. اركان ابراهيم عدوان	٨
عضواً	جامعة الانبار /كلية القانون والعلوم السياسية	ا.م.د. عماد رزيك عمر	٩
عضواً	جامعة الانبار /كلية القانون والعلوم السياسية	أ.م.د. ليث الدين صلاح حبيب	١٠
عضوا	الجامعة اللبنانية/كلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية	ا.م.د. لور سبع أبي خليل	١١
عضوا	جامعة مولود معمري/تيزي وزو/كلية الحقوق والعلوم السياسية/الجزائر	أ.م.د. كهينة محمد قونان	١٢

قائمة محتويات المجلد الثاني عشر - العدد الثاني = الجزء الاول = لشهر تموز لسنة ٢٠٢٢

ت	عنوان البحث	اسم الباحث	مكان عمله	رقم الصفحة
٠١	تأديب الزوجة بين مطرقة الإباحة وسندان العنف المفرط	أ.م.د. معالي حميد الشمري	كلية القانون / جامعة واسط	٢١ - ١
٠٢	نطاق الحق في الرجوع بالبيوع المنزلية (دراسة مقارنة)	م.م موج إبراهيم خلف	كلية الحقوق - جامعة تكريت	٤٧ - ٢٢
٠٣	الطبيعة القانونية للإجراءات التحقيقية في قانون أصول المحاكمات الجزائية لقوى الأمن الداخلي.	عبد الله ناجي احمد أ.د. معاذ جاسم محمد	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٨٨ - ٤٨
٠٤	المصلحة من تجريم العنف في قانون مكافحة الإرهاب العراقي	احمد رزاق عبد مطرود أ.د. معاذ جاسم محمد	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	١٣٦ - ٨٩
٠٥	التستر على مرتكب الجريمة	الاء ريسان عبد الرحمن أ.م.د. فاضل عواد محييد	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	١٧٤ - ١٣٧
٠٦	السياسة الجنائية لمواجهة الابتزاز الالكتروني "دراسة مقارنة"	طه محمود طه ياسين العبلي م.د. زياد ناظم جاسم العلواني	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٢١٩ - ١٧٥
٠٧	تجارة الاسلحة في اطار قواعد القانون الدولي الإنساني	م.د. اكرم غالب علي معروف	وزارة التربية/ المديرية العامة لتربية صلاح الدين- قسم تربية العلم	٢٥٢ - ٢٢٠
٠٨	تحقيق فكرة الأمن القانوني وتطبيقاتها في القرار الإداري	أ.م.د. وليد حسن حميد الزبيدي	جامعة القادسية - كلية القانون	٢٨٠ - ٢٥٣
٠٩	الشفافية الادارية في العراق واقعها وطرق تعزيزها	رافد محمد حماد م. د عبد رزيق اسود	جامعة الانبار/ كلية القانون والعلوم السياسية	٣٠٨ - ٢٨١
١٠	التوفيق الدستوري كسلطة مبتكرة للقاضي الدستوري	قحطان عدنان احمد م.د. د. احمد عودة محمد	جامعة الانبار/ كلية القانون والعلوم السياسية	٣٥٤ - ٣٠٩
١١	المسؤولية المترتبة عن انتهاك مبدأ الإنسانية	محمود عادل شافي عيفان أ.م.د. أركان حميد جديع	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٣٨٣ - ٣٥٥

٤١٥-٣٨٤	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	وليد خالد عبد صالح أ.م. معنز علي صبار	التهرب الضريبي للمصارف الأهلية (دراسة في الأسباب والآثار)	١٢
٤٥٧-٤١٦	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	بسام محمد وسمي ا.د. هادي مشعان ربيع	مستقبل دور منظمة التعاون الاسلامي تجاه القضية الفلسطينية	١٣
٥٠٦-٤٥٨	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	عبد الرحمن حسين علي أ.م.د. حميد فجر نبان	واقع العلاقات الخليجية - الاسرائيلية في ظل الاتفاقيات الابراهيمية	١٤
٥٥٠-٥٠٧	رئاسة جامعة الفلوجة / قسم الشؤون العلمية	م.م. اسعد علي فرحان	التحديات الأمنية غير التقليدية للأمن القومي للدول [دراسة حالة: الأمن الغذائي في العراق بعد الحرب على الإرهاب]	١٥
٥٧٣-٥٥١	جامعة النهرين/ كلية هندسة المعلومات	جبار إسماعيل عبد	Turkish Interference In Liby Affiars	١٦



الشفافية الادارية في العراق واقعها وطرق تعزيزها

بحث مستل من رسالة ماجستير

**Administrative transparency in Iraq: reality and
ways to enhancement**

Research extracted from a master's thesis

م. د عبد رزيق اسود العسافي

رافد محمد حماد

**Doctor.assistant : Abed Razig
Aswad Al-Assafi**

Rafid Mohammed Hammad

استاذ القانون الاداري

طالب ماجستير / قسم القانون كلية القانون
والعلوم السياسية/جامعة الانبار

كلية القانون والعلوم السياسية/جامعة الانبار

**Master's Student/Department of
Law**

Professor of administrative law

**College of Law and Political
Science/University of Anbar**

**College of Law and Political
Science/University of Anbar**
raf2011005@uoanbar.edu.iq

المستخلص :

يهدف هذا البحث للتركيز على اهم طرق تعزيز الشفافية الادارية لما لهذا التعزيز من اثر مهم في مجال مكافحة الفساد الاداري والمالي ومن ثم بحث واقع الشفافية في العراق وبيان تاريخ ظهورها لأول مرة وتحديد النصوص الدستورية والقانونية التي تنص على وجوب تطبيق مبدأ الشفافية في مجال عمل الادارات الحكومية وقد تم استخدام المنهج التحليلي لبيان الموضوع من خلال تفحص بعض التشريعات الاوربية



المتطورة في مجال تطبيق وتعزيز الشفافية ومن ثم تفحص الدساتير والتشريعات العراقية التي اكدت على الشفافية .

الكلمات المفتاحية: الشفافية، الالكترونية، مكافحة، الفساد، الإداري.

Abstract :

This research aims at focusing on the most important ways to enhance administrative transparency. It is a strong point that has an important impact in the field of fighting administrative and financial corruption. It presents an examination to the reality of transparency in Iraq. It indicates the date of the first appearance as well as the identify the constitutional and legal texts. These texts stipulate that the principle of transparency must be applied in the field of work of government departments

The analytical approach was utilized to clarify the subject matter by examining some of the advanced European legislation in the field of performing and enhancing transparency. This approach examines the



Iraqi constitutions and legislation that emphasize transparency.

Keywords: Transparency, The electronic, Combat, corruption, administrative

المقدمة :-

تعني الشفافية الافصاح والكشف عن جميع المعلومات المتعلقة بجهة ما واتاحتها امام الجمهور للاطلاع عليها لكي يتم معرفة وفهم ما يصدر من قرارات صادرة من تلك الجهة، وهذا تعريف للشفافية بشكل عام اما الشفافية في مجال الادارة فهي تعني ان تعمل جهة الادارة بشكل مكشوف امام الرأي العام ليتم مراقبة ومتابعة اعمال الادارة وابتعادها عن هدر المال العام او اي مخالفات متعلقة بالفساد الاداري والمالي .

وسيتيم بحث واقع الشفافية في العراق من اجل الاطلاع على مجالات عملها وتوضيح طرق تعزيز الشفافية وبالتالي يتم بحث هذا الموضوع في مطلبين نتكلم في المطلب الاول عن واقع الشفافية في العراق وتخصيص المطلب الثاني لبيان طرق تعزيز الشفافية .

اولا : اهمية البحث :-

تكمن اهمية البحث في بيان واقع الشفافية في العراق وكيف ساهمت في الحد من الفساد الاداري والمالي وكيف تحترم الادارة العامة هذا المبدأ والالتزام به على صعيد العمل الاداري، بالإضافة الى ذلك تحديد الطرق الكفيلة بتعزيز الشفافية وضمان حسن تطبيقها في مجال العمل الاداري وبما يساهم في الحد من انتشار الفساد الاداري والمالي .



ثانيا : مشكلة البحث :-

من المشاكل المهمة عدم قدرة العراق على مواجهة الفساد بالرغم من التغيير السياسي الذي حصل فكيف يمكن الاستفادة من التغيير والديمقراطية في العراق لمواجهة الفساد وتعزيز الشفافية ، وما هو تاريخ ظهور الشفافية في العراق وهل تم النص على هذا المبدأ في الدستور العراقي وباقي التشريعات والقوانين ، و كيف يمكن تعزيز دور الشفافية في ظل سلطة تشريعية محور عملها الخلاف السياسي، و هل من الممكن الاستفادة من الحكومة الالكترونية في العراق لتعزيز دور الشفافية في مواجهة الفساد الاداري والمالي .

ثالثا منهجية البحث :-

تم الاعتماد على المنهج التحليلي من خلال تحليل نصوص الدستور والقوانين للاطلاع على واقع الشفافية في العراق، فضلا عن ذلك تم الاعتماد على المنهج المقارن لبيان طرق تعزيز الشفافية الادارية، توجد وسائل عديدة يتم من خلالها تعزيز دور الشفافية ودعم جهودها مما يسهم في محاربة الفساد الاداري والمالي بجميع صورته واشكاله. ولا بد من توضيح واقع الشفافية في العراق ودور الجهات الرقابية في دعم جهود الشفافية ومحاربة الفساد .

رابعا : هيكلية البحث :-

لذا سوف نقسم هذا البحث على مطلبين نتناول في المطلب الاول طرق تعزيز الشفافية بشكل عام، ونوضح في المطلب الثاني واقع الشفافية في العراق. وعلى النحو الآتي :-



I. المطلب الاول

طرق تعزيز الشفافية

يجب العمل على تقوية وتكريس مبدأ الشفافية الادارية لأن الالتزام بهذا المبدأ يعد من أهم ادوات مكافحة الفساد والكشف عنه وهناك طرق عديدة يتم العمل بها في سبيل تعزيز دور الشفافية وسوف نستعرض اهم هذه الطرق بالتفصيل وبيان دورها في تعزيز الشفافية وعلى النحو الآتي :-

I. أ. الفرع الاول

التعزيز القانوني للشفافية الادارية

من اجل ان تعتمد الإدارة تطبيق مبدأ الشفافية في عملها لا بد من وجود نص قانوني يسمح لها او يلزمها بالعمل وفق مبدأ الشفافية، وقد تم تكريس هذا المبدأ في دساتير العديد من دول العالم (الدستور السويسري لعام ١٩٩٩ – والميثاق الوطني الاردني ١٩٩١ الذي جاء مؤكداً للدستور الاردني ...)^(١) ، ان تعزيز الشفافية يدعوا الى ضرورة وضع اطار قانوني للشفافية يتطلب تطبيق هذا المبدأ بشكل فعال، ويتضمن التشريع الخاص بحرية الوصول للمعلومات المتعلقة بالإدارة العامة، نصوص ملزمة تتطلب بشكل مفصل تحقيق العناصر الاساسية التالية^(٢) :

اولا : الترويج للشفافية وحكومة الانفتاح .

ثانيا : حرية البث التلفزيوني وحرية الصحافة والانترنت وكذلك حرية مؤسسات المجتمع.

(١) نقلا عن ربيع نصيرة ، "دور الادارة الالكترونية في تفعيل مبدأ الشفافية"، بحث منشور في مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة عباس لغرور خنشلة، العدد ٨ ، ج ٢ ، يناير ٢٠٠٧ ، ص ٩٦٨ . تمت زيارته الاثنين ٢٤/١/٢٠٢٢ الساعة الثالثة صباحا، منشور على الموقع الالكتروني <https://www.sjp.cerist.dz/en/downArticle> .
(٢) د. سامي الطوخي ، النظام القانوني للحكومة تحت ضوء الشمس – الشفافية في ادارة الشؤون العامة – الطريق للتنمية والاصلاح الاداري (دراسة مقارنة) ، (مصر: دار النهضة العربية ، ٢٠١٤) ، ص ٧١٠ .



ثالثا : ان يتم التحول لتطبيق مفاهيم ونظام الحكومة الالكترونية .

رابعا : الوصول المجاني للوثائق والسجلات والمعلومات بما يتلائم مع مختلف الفئات المستفيدة .

خامسا : انشاء هيكل تنظيمي يتولى مهمة ادارة المعلومات المتعلقة بالإدارات العامة وايجاد اماكن للاطلاع عليها .

سادسا : العمل وفق مفاهيم الشفافية في الشؤون العامة وادارة الجودة الشاملة.

وتسعى جميع دول العالم جاهدة لوضع تشريعات لتحقيق هذا المبدأ، ويتم التركيز على بعض النصوص القانونية الحديثة التي تنص على تبني العمل وفق نظام الادارة الالكترونية، كآلية لتطبيق هذا المبدأ، في تشريعات متقدمة بمجال الشفافية والعمل بنظام الحكومة الالكترونية.

وقد ورد نص المادة الثانية من التوجيه الاوربي الخاص بتنسيق اجراءات ابرام صفقات العقود الادارية التي تخص الاشغال والخدمات والتوريد ذي الرقم (١٨) لسنة ٢٠٠٤، على وجوب احترام مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الاشخاص المتعاملين بشفافية تامة. كما قام كل من المجلس الاوربي والبرلمان الاوربي بنشر جميع التعليمات الصادرة عنهما على الموقع الالكتروني بهدف اطلاع الجمهور عليها، تأكيداً وعملاً بمبدأ الشفافية. وكان المشرع الفرنسي ايضاً قد استجاب لمطالب المواطنين حيث قام بإصدار العديد من التشريعات التي تعترف بحقوق جديدة وهذه الحقوق تتمثل بالانفتاح والشفافية في عمل الادارة وحرية الاطلاع على الوثائق الادارية، وكان ذلك في القانون رقم ٧٨-٧٥٣ الصادر في ١٧ يولو ١٩٧٨ (الخاص بالاطلاع على الوثائق الادارية)، ولم يقتصر هذا القانون على مبدأ الشفافية والاطلاع على الوثائق فقط، وانما يشمل المشاركة في اصدار القرارات، وخضوع



الادارة للرقابة والمسائلة... وغيرها (١) ، كما سعت فرنسا لتحسين العلاقة بين الادارة والمواطنين من خلال الشفافية، وكان ذلك بصدور مرسوم ٢٣ نوفمبر ١٩٨٣ (٢) . وفي عام ٢٠١٥ اصدر المشرع الفرنسي امر يتعلق بأحكام تشريعية تنظم العلاقة بين الادارة والجمهور عدل من خلاله عدد من القوانين السابقة في هذا المجال (٣) .

وفي ذات السياق اصدر المشرع السويسري قانون خاص بالشفافية الادارية في عام ٢٠٠٤، وقد ركز على تطوير الشفافية باعتبارها هدف ومضمون هذا القانون، وقد حدد نطاق تطبيقه على الاشخاص، كما تم تحديد نطاق هذا القانون على الوثائق الرسمية (٤) .

ونلاحظ بأن كلا المشرعين السويسري والفرنسي قد كيفا قوانينهما بما يتلائم مع التوجيه الاوربي في اطار توحيد التشريعات الاوربية والتعاون الدولي .

وقد أدى استخدام التكنولوجيا المتطورة في مجال الاعلام الى تطور السلطات الادارية العامة، فلا يقتصر هدف الادارة الالكترونية على نشر المعلومات الادارية في البوابة الالكترونية، وانما يتطلب بالإضافة الى ذلك ان تتم اعادة هيكلة وتسيير الادارات، بهدف تقديم الخدمات بجودة عالية وشكل فعال، وان تكون الادارة قريبة من الجمهور، وبأقل التكاليف الممكنة وشفافية عالية (٥) . وساهم التطور التكنولوجي بشكل كبير في العقود الادارية وتطوير المبادئ العامة الخاصة بإجراءات ابرام عقود

(١) ربيع نصيرة، مصدر سابق، ص ٩٦٩٩٧٠ .

(٢) د. سامي الطوخي، النظام القانوني للحكومة تحت ضوء الشمس، مصدر سابق، ص ٤٥٧ .

(3) "ordonnance n 20151341du , 23 October 2015 relative aux dispstions legislatives du code des relations enter le public et l'administration , jorfn 0248du , 25 october 2015 , تمت زيارته الثلاثاء ٢٥ / ١ / ٢٠٢٢ : <https://www.legifrance.gouv.fr> p19872". Aconsulte sur le sit : الساعة الثالثة صباحا .

(4) "LaLoi Federalesurle princepede la tarncedans l'administration (loi sur la transperence (du 17 december 2004 (Etatle 19 aout 2014))" consultesur le site : <https://wwwbj.adminch> . تمت زيارته الثلاثاء ٢٥ / ١ / ٢٠٢٢ الساعة الرابعة صباحا .

(٥) ربيع نصيرة ، مصدر سابق ، ص ٩٧٢ .



الادارة التي نص عليها المشرع في عدة دول وكان الهدف منها حماية المتعاقد مع الادارة بما يحقق الصالح العام، ولهذا ستسعى الدول لتطوير اداراتها باستخدام الادارة الالكترونية وتطبيقا لذلك اصدر المشرع الفرنسي قانون الصفقات العمومية رقم ١٥ - ٢٠٠١ ولتطبيق المادة ٥٦ من هذا القانون صدر المرسوم رقم ٩٦٢ - ٢٠٠٢ المؤرخ في ٢٠٠٢/٤/٣٠ الخاص بأبرام الصفقات العمومية بوسائل الكترونية، ومبيناً في ذلك مراحل واجراءات ابرام العقد الاداري الالكتروني واشترط ان يتم الاعلان عن العقود من خلال الموقع الالكتروني الخاص بجهة الادارة صاحبة الشأن.

وايضا اكدت المادة ٣٦ من التوجيه الاوربي رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٤ الخاص بتنسيق عقود الاشغال والخدمات والتوريد، بأن الاعلان عن الصفقات يتم عن طريق الجريدة الرسمية للاتحاد الاوربي على الانترنت^(١).

ونلاحظ مما سبق بتوجه الدول الى تعزيز مبدأ الشفافية الادارية من خلال التركيز عليه في النصوص القانونية كآلية لتطوير العمل الاداري وتقوية العلاقة بين الادارة والجمهور بهدف كسب ثقتهم وخلق رأي عام يساهم في محاربة الفساد .

I. ب. الفرع الثاني

تبني العمل بالإدارة الالكترونية

لا بد من بيان مفهوم الادارة الالكترونية او الحكومة الالكترونية لكي يتسنى فهم دورها في تعزيز الشفافية فقد تم تعريفها من قبل فقهاء القانون على انها ((استخدام

(١) رحيمة نمديلي ، "اثر الحكومة الالكترونية على اساليب ابرام العقد الاداري - دراسة تحليلية مقارنة"، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية ، معهد العلوم القانونية والادارية، المركز الجامعي بالوادى ، الجزائر العدد ٢ ، يناير (٢٠١١) : ص ١٩٥ . تمت زيارته يوم الاربعاء بتاريخ ٢٦/١/٢٠٢٢ الساعة الثانية صباحا منشور على الموقع الالكتروني <https://www.asjp.cerist.dz/en/downloadarticle/110/2/5517> .



تكنولوجيا المعلومات الرقمية في انجاز المعاملات الادارية، وتقديم الخدمات المرفقية، والتواصل مع المواطنين ((^(١)).

اما بشأن دور الحكومة الالكترونية في تعزيز الشفافية الادارية. فقد كان مبدأ الشفافية يفرض على الحكومات حق الجمهور بالاطلاع على الوثائق الادارية والمعلومات الخاصة بها، ولكن مع التطور التكنولوجي اصبح الزاما على الحكومة ان تضع المعلومات والوثائق والبيانات الخاصة بها على الموقع الالكتروني اي ان المفاهيم قد تغيرت بعد انتشار التكنولوجيا، فبعد ان كان الجهد يقع على المواطنين في سبيل الحصول على المعلومات، اصبح في عصر التكنولوجيا واجب على الادارة ان تقوم بتزويد الجمهور بالمعلومات وان تسمح باشتراك المواطنين في ادارة الشؤون العامة كتعبير عن مفهوم الديمقراطية الادارية (^(٢)).

اما الدول النامية فلا زالت تتسمك بشكل كبير في الاجراءات المعقدة والروتين القاتل في العمل الاداري، لأن التطور التكنولوجي يحتاج الى قوانين جديدة تواكب التطورات الحاصلة وهذه الدول لا زالت تعمل بالقوانين القديمة بل وتتسمك بحرفية النصوص مما يجعلها بعيدة عن عصر التكنولوجيا، فلا بد من ثورة تشريعية من اجل النهوض بعمل الادارة في هذه البلدان واستخدام التكنولوجيا المتطورة في كافة المجالات بهدف تحسين عملها (^(٣)).

اما فيما يخص السرية فقد اصبحت مجرد ميراث تاريخي بعد ثورة الاتصالات والمعلومات، ولا بد على الادارة من مواكبة هذه الثورة التكنولوجية من خلال العمل على تحويل علاقاتها بالجمهور من السرية والكتمان الى علاقة شفافة، اي ان تتحول

(١) د. توركان ابراهيم علي، "الحكومة الالكترونية واثرها على ابرام العقود الالكترونية"، بحث منشور في مجلة كلية القانون والعلوم السياسية جامعة كركوك، العدد ٣٩، المجلد ١٠، (٢٠٢١): ص ٤٤٧. تمت زيارته الاربعاء بتاريخ ٢٦/١/٢٠٢٢ الساعة الثالثة صباحا، منشور على الموقع الالكتروني <https://www.jasj.net/jasaj/download/>.

(٢) د. سامي الطوخي، النظام القانوني للحكومة تحت ضوء الشمس، مصدر سابق، ص ٤١٦٤١٧.

(٣) ربيع نصيرة، مصدر سابق، ص ٩٧٥.



العلاقة بين الحكومة والجمهور الى علاقة تشاورية قائمة على اساس الديمقراطية الادارية من خلال السماح للمواطنين بالمشاركة في اداء عملها وفهم النشاط الذي تقوم به طالما بإمكان الجمهور الاطلاع على الوثائق الادارية والاسباب التي دعت لإصدار القرارات، ولكم يجب احترام الحقوق الخاصة للأفراد وعدم الافصاح عن الاسرار الشخصية .

ويجب ان يتضمن مشروع الادارة الالكترونية على الشفافية في جميع مراحلها سواء التخطيط او التصميم او التطبيق لأنه لا يمكن نجاح الادارة بدون الشفافية، ويتم تعزيز وتفعيل مبدأ الشفافية الادارية من خلال ما يلي (١) :

اولا : تبسيط وتسهيل الاجراءات : الاجراءات هي تعبير عن خطوات الاداء التي يقوم بها العاملين للتعبير عن نشاطهم، وتشمل جميع الانشطة التي تصدر من الهيئة بهدف تحقيق وظائفها، وتسعى العديد من الدول بالتركيز على الاجراءات عند القيام بإصلاح اداري، كونها تحد من تكلفة القيام بالأعمال الادارية، وهذه الاجراءات تزيد البيروقراطية الادارية مما يدفع الاشخاص لدفع الرشاوي من اجل التخلص من هذه الاجراءات (٢) .

وتحتل الاجراءات المرتبة الاولى بعد التشريعات ، وهي المراحل والخطوات الرئيسية لإكمال اي عمل، وخير مثال على ذلك عند تعيين شخص جديد في دوائر ومؤسسات الدولة نجد اجراءات طويلة معقدة قد تصل الى ما يقرب ال (٥٠) اجراء من بداية الاعلان عن الوظيفة الى نهاية التعيين، وهذه الاجراءات الطويلة تعتبر من اكبر العوائق امام طلبات التعيين، بينما نلاحظ الفرق الشاسع بين الاسلوب القديم، في

(١) ربيع نصيرة، مصدر سابق، ص ٩٧٦ .

(٢) عبده نعمان الشريف، "الحكومة الالكترونية كاستراتيجية لإعادة صياغة الدولة ووظائف مؤسساتها الواقع والتحديات - حالة دول مجلس التعاون الخليجي"، (اطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - تخصص ادارة الاعمال، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠٠٩)، ص ٧٠ .



التعيين والاسلوب الحديث الذي يتمثل بالإعلان وتقديم الطلب مرفق معه السيرة الذاتية للمتقدم على الموقع الالكتروني، وبعد الموافقة على تعيين المتقدم يسلم ملف يشمل كافة الوثائق الضرورية الخاصة بالتعيين^(١)، وعليه فإن تبسيط الاجراءات يسهل من الوصول للمعلومات، مما يجلب الادارة تعمل بشكل شفاف امام الجمهور.

ثانيا : تحقق الادارة الالكترونية مبدأ الحياد : لا يمكن ان تتحقق المحاباة ولا الانحياز لصالح شخص على حساب الاخر بوجود خدمات المواقع الالكترونية، وذلك لان الادارة الالكترونية تعمل وفق تعليمات محددة بشكل مسبق على الموقع الالكتروني مما تمنع التلاعب بها من اي طرف، وبالتالي يكون اساس العمل الاداري مبدأ الحياد، ويتم تفعيل الشفافية بشكل واضح^(٢).

ثالثا : الادارة الالكترونية اداة كشف ومحاربة الفساد : تمثل الاجراءات البيروقراطية حجر عثرة امام تطور العمل الاداري، وتعد سبب رئيسي لانتشار الرشوة والفساد الاداري، وايضا سبب لزيادة التكاليف الادارية، وتعتبر المحور الاساسي في عملية الاصلاح الاداري في العديد من الدول، وجميع مظاهر الفساد سواء كان مالي او غيره هو في الاساس ناتج عن خلل وفساد في المنظومة الادارية، ولا توجد جدوى من الاصلاح اذا لم ينتج عن هذا الاصلاح تغيير حقيقي وشامل يساهم في محاربة الفساد وبدون هذا التغيير فإن الاصلاح يكون عبارة عن زيادة في التكاليف والفساد^(٣).

يجب على الدول ان لا تبقى بمعزل عن مواكبة التطورات الحاصلة وانما عليها ان تواكب ما يحصل في تأمين الشفافية والنزاهة والمصادقية، وكذلك مراعاة التعليمات الصادرة من المنظمات المهنية المختصة بمكافحة الفساد الاداري والمالي،

(١) عبده نعمان الشريف، مصدر سابق، ص ٥٩ .

(٢) ربيع نصيرة، مصدر سابق، ص ١٧٧ .

(٣) عبده نعمان الشريف، مصدر سابق، ص ٥٩ .



وفي مقدمة هذه الجهات منظمة الشفافية العالمية ومنظمة النزاهة، والتي تصدر تقارير سنوية فصله عن الخلل لهذا البلد او ذاك، وتضع ايضا الدول المتقدمة والحاصلة على درجات عليا في مجال محاربة الفساد وتجري مقارنتها مع باقي الدول في نفس المجال، وتفرض على البلدان الالتزام بمعايير الجودة والشفافية والنزاهة في الاداء الحكومي، وتعد الادارة الالكترونية افضل آلية يتم تطبيقها في هذا المجال اي تحقيق الاصلاح الاداري وتطبيق الشفافية في كافة المجالات .

رابعا : الادارة الالكترونية وسيلة فعالة في تأمين الاعلام للجميع : تعد عملية تحويل الوثائق الى صورة الكترونية لغرض انجاز اي معاملة حكومية، من اهم الصور على العمل بشفافية في انجاز المعاملات، ولا يتم تحقيق الشفافية الا من خلال الافصاح عن جميع المعلومات التي تخص اي قرار حكومي للمواطنين والمنظمات، لأجل ان يحصل الجميع على فرصهم في التعاملات الحكومية دون اي تمييز. ويجب ان تستند الشفافية الادارية على علانية القرار، وعدم حجب البيانات عن ذوي الشأن والجمهور، وتعد تأكيد على صدق اي جهة امام الرأي العام والمنظمات الدولية والحكومة والقطاع الخاص، وذلك من خلال اتاحة المعلومات امام الجمهور ليطلع عليها .

ونتيجة لفشل وسائل الاعلام في تحقيق الشفافية وانعدام التفاعل بين المستقبل او المرسل للمعلومات، أدى ذلك الى سعي الحكومات للبحث عن وسيلة بديلة لتحقيق هدفها، فتم اللجوء الى شبكة الانترنت لتحل محل وسائل الاعلام لكونها تسمح بالتفاعل بين المرسل والمستقبل، ولذلك فقد تم اللجوء الى الشبكة العنكبوتية لبناء علاقات جديدة بين الجهات الادارية والمستفيدين^(١) .

(١) ربيع نصيرة، مصدر سابق، ص ٩٧٨ .



وفي هذا المجال سنتكلم بإيجاز عن واقع الادارة الالكترونية في العراق بداية نبين بأن العراق يحتل المرتبة (١٥٨) من اصل (١٩٣) دولة في مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية الذي يصدر عن مركز ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابع للأمم المتحدة وذلك في تقرير العام (٢٠٢٠) . واكد المركز ان العراق ضمن المستوى الضعيف في اتاحة البيانات الحكومية وهو مؤشر يقيس مستوى الشفافية في المؤسسات العامة ومسائلها امام الجمهور، واوضح المركز بأن مستوى الخدمات الالكترونية في العراق كانت ضمن الوسط وهو ادنى تصنيف، حيث يصدر المركز مستوى عال جداً وعال ومتوسط، ومن الجدير بالذكر ان هذا التقرير يصدر كل سنتين عن الامم المتحدة يقيس مؤشر تقديم الخدمات الالكترونية من قبل الدول (١) .

وتتم اطلاق رؤية للحكومة الالكترونية في العراق منذ عام ٢٠١٢، وقد تبنت الحكومة العراقية للدورة ٢٠١٤-٢٠١٨ برنامج الحكومة الالكترونية لإنهاء الفساد ورفع الكفاءة، وعلى الرغم من توفير حكومة الكترونية في العراق على شبكة الانترنت تسمى (حكومة المواطن الالكترونية) كما معمول به في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ومن خلالها يمكن تقديم الطلبات الى العديد من الجهات الرسمية، الا انها لا تزال غير فعالة بشكل كافي، حيث يمكن الاطلاع على البيانات دون امكانية انجاز المعاملات عن طريق الانترنت كما هو الحال في باقي البلدان، وخير دليل على ضعف دور الحكومة الالكترونية في العراق المؤشر الصادر عن الامم المتحدة (٢) .

ولهذا نلاحظ بأن واقع تطبيق الادارة الالكترونية في العراق متردي لعدم وجود سياسات حكومية فعالة في تطبيق هذا النظام بسبب البيروقراطية المقبلة وتردي البنى

(١) قاسم صالح ، مقال بعنوان "العراق بالمرتبة ١٥٨ من اصل ١٩٣ في مؤشر تنمية الحكومة الالكتروني"، منشور في موقع تلفزيون اخبار الآن بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢ ، تمت زيارته في السبت ٢٠٢٢/١/٢٩ الساعة الثانية صباحا ، على الموقع

<https://www.akhbaralaan.net/news/arabworld/2020/07/12> :

(٢) شهد محمود شاكر، "استراتيجية الحكومة الالكترونية في المؤسسات المعلوماتية في العراق"، بحث منشور في مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، تصدر عن مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد ٦٨ ، المجلد ١٦ ، (٢٠١٩): ص ١١١٢. تمت زيارته السبت ٢٠٢٢/١/٢٩ الساعة الثالثة صباحا، منشور على الموقع الالكتروني ، <https://www.jasj.net/jasj/download> تمت زيارته السبت ٢٠٢٢/١/٢٩ الساعة الثالثة صباحا .



التحتية لشبكة الانترنت في وزارات ودوائر الدولة العراقية مما يعطل الشفافية التي تكون بشكل اوضح فيما لو تم تطبيق الادارة الالكترونية .

I.I. المطلب الثاني

واقع الشفافية في العراق وسبل معالجة الفساد

وينقسم هذا المطلب الى فرعين، الفرع الاول يتضمن واقع الشفافية في العراق والفرع الثاني سبل معالجة الفساد الاداري والمالي وكالاتي :

I.I. أ. الفرع الاول

واقع الشفافية في العراق

تعود جذور الشفافية في العراق الى العام ١٩٢٥ عند اصدار القانون الاساسي حيث ورد في المادة السابعة والخمسون التأكيد على ان تكون جميع جلسات مجلس الأمة علنية من حيث الاصل، وكذلك ورد في المادة (١٠٤) ^(١) منه على وجوب تأسيس دائرة لتدقيق جميع المصروفات الحكومية، وعلى أثر ذلك تم تأسيس دائرة مراقب الحسابات العام بموجب القانون (رقم ١٧ لسنة ١٩٢٧) ^(٢)، والذي تم تغيير تسميته فيما بعد الى ديوان الرقابة المالية بموجب القانون ذي الرقم (٤٢ لسنة ١٩٦٨) ^(٣) ، وبموجب القانون رقم (٦) لسنة ١٩٩٠ المعدل للقوانين السابقة حيث جعل هذا القانون ديوان الرقابة المالية اعلى مؤسسة للتدقيق في العراق وكان من بين مهامها ، تزويد الحكومة والمواطنين بالمعلومات الدقيقة التي تخص الاعمال الحكومية والايوضاع المالية، وفحص وتدقيق النفقات العامة للدولة للتأكد من سلامتها

(١) القانون الاساسي العراقي لعام ١٩٢٥ .

(٢) "قانون دائرة تدقيق الحسابات العامة رقم ١٧ لسنة ١٩٢٧"، منشور بالوقائع العراقية العدد ٥١٥ ، في ١٩٢٧/٢/٢٣ .

(٣) "قانون ديوان الرقابة المالية رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٨"، منشور بالوقائع العراقية العدد ١٥٦١ ، في ١٩٦٨/٤/٢٧ .



ومطابقتها لبنود الموازنة العامة، وابداء الرأي في تقارير الانشطة المالية للجهات الحكومية وفيما اذا كانت موافقة للقانون، ورقابة وتقويم الاداء الحكومي وفقا لقانون الديوان، وتقديم المعونة الفنية للدوائر فيما يتعلق بالمجالات المحاسبية^(١)، و(الكشف عن ادلة الفساد، الاحتيال، التبديد، الاساءة، عدم الكفاءة في الامور المتعلقة بالأموال العامة)^(٢).

ويقوم الديوان بتعزيز الشفافية في العراق من خلال قيامه بتدقيق النشاط المالي والاداري وتقييم البرامج، باعتبار هذه الجهة هي اعلى مؤسسة تدقيق فاعلة في البلاد تعمل كحارس عام للتعرف على الاستغلال السيء للسلطة والتبذير والاحتيال، من خلال تعزيز جهود مكافحة الفساد الاداري والمالي والامانة في الحكومة، وتأتي هذه الاهمية من خلال الاستقلالية التي يتمتع بها الديوان مما يعطيه دور فعال في تنفيذ مهامه .

الا ان الظروف السياسية التي مر بها العراق في عهد النظام السابق والاستغلال السيء للسلطة ادت الى تنامي ظاهرة الفساد الاداري والمالي بشكل كبير . اما بعد ٢٠٠٣ وتغيير النظام السياسي الحاكم في البلاد فأجريت اجراءات لمنع الفساد كانت بشكل غير مدروس ومتقطع ادت الى ظهور العديد من انواع الفساد المالي والاداري والسياسي والاقتصادي والاجتماعي والاخلاقي^(٣).

وبعد صدور قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤ الذي اصبح دستور الدولة في تلك الفترة الى حين العمل بدستور العراق لعام ٢٠٠٥ وقد تم استحداث عدة جهات رقابية بموجب قانون ادارة الدولة لسنة ٢٠٠٤ من اجل مكافحة

(١) ينظر المادة (٢) من قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٦) لسنة ١٩٩٠ المعدل .

(٢) اضيفت هذه الفقرة بموجب التعديل الصادر من سلطة الائتلاف بالأمر المرقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٤ .

(٣) علي عبد الحسين حميدي العامري ، " دور القيادة الاستراتيجية والشفافية في محاربة الفساد الاداري دراسة مقارنة بين آراء قيادات عينة من منظمات القطاع العام في محافظة كربلاء المقدسة وآراء عينة من المستفيدين من خدمات هذه المنظمات"، (رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة كربلاء، ٢٠١٠)، ص ٩١ .



الفساد الاداري والمالي والحد منه، ومن هذه الجهات هيئة النزاهة العراقية حيث تم تأسيسها بموجب الامر (٥٥) الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة في العام ٢٠٠٤^(١).

وقد نص هذا الامر على انشاء مفوضية عراقية معنية بالنزاهة العامة، وتكون مسؤولة عن تطبيق وتنفيذ القوانين العراقية المختصة بمكافحة الفساد، وتقوم بمتابعة التزام الادارة بالمعايير المطلوبة عند تقديم الخدمات للجمهور، وكان الهدف من تأسيس هذه الجهة هو تثقيف وتوعية وتوجيه المواطنين للتخلص من الفساد الاداري والمالي والعمل على توفير ادارة تعمل بشفافية ونزاهة تخضع للمسائلة وتحمل المسؤولية الملقاة على عاتقها، وبعد صدور دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ تغيرت تسمية هذه الجهة من مفوضية النزاهة العامة الى هيئة النزاهة استناداً لنص المادة (١٠٢) من الدستور، الذي منحها الاستقلال المالي والاداري^(٢)، وبناء على ذلك صدر القانون رقم ٣٠ لسنة (٢٠١١) الخاص بهيئة النزاهة، وقد نص هذا القانون على ان وظيفة هذه الهيئة التحقيق بجرائم الفساد، وكذلك متابعة قضايا الفساد التي لا يقوم محققوا الهيئة التحقيق فيها حسب نص المادة (٣) من قانون الهيئة النافذ، وقد الزم قانون هيئة النزاهة النافذ قاضي التحقيق بإشعار هيئة النزاهة عند اجراء التحقيق بأي دعوى متعلقة بالفساد وذلك حسب المادة (١٤) من نفس القانون اعلاه^(٣)، وعلاوة على ذلك فقد استقر قضاء محكمة التمييز في العراق على منح الهيئة حق الطعن تمييزاً في دعاوي الفساد التي يجري التحقيق فيها من قبل محققوا الهيئة حسب قرار الهيئة الجزائية (الموسعة) في محكمة التمييز المرقم ٢٠١٢/١٤٥ في ٢٥/٧/٢٠١٢ بقولها (يحق لهيئة النزاهة الطعن بالقرارات والاحكام الصادرة

(١) الامر (٥٥) القسم (١) الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقت في ٢٠٠٤ .

(٢) المادة (١٠٢) من دستور العراق لسنة ٢٠٠٥

(٣) د. جمعة فرج خلف، دور الادعاء العام في مكافحة الفساد المالي والاداري في مرحلة التحقيق، (بغداد: دار الكتاب للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٢١)، ص ٧٤ .



بدعاوى الفساد التي جرى التحقيق فيها من قبلها، لأنها اعتبرت طرف في كل قضية فساد، حسب ما جاء بأحكام المادتين (١٠، ١٤) من قانون هيئة النزاهة النافذ^(١)، وتصدر عن هيئة النزاهة صحيفة رسمية ينشر فيها كشف الذمة المالية لكبار مسؤولي الدولة العراقية وذلك لمراقبة التغييرات الحاصلة في اموالهم وكذلك الاموال الخاصة بعوائل هؤلاء المسؤولين، ويعتبر هذا الكشف بمثابة الافصاح والذي بدوره يعد الاساس في عمل مبدأ الشفافية^(٢). وتم تأسيس مكتب المفتش العام بموجب الامر المرقم (٥٧ لسنة ٢٠٠٤) الذي اصدرته سلطة الائتلاف المؤقتة والهدف من انشائه هو للتحقيق والمتابعة والتدقيق في عمل كافة وزارات الدولة لتعزيز الشفافية ومكافحة الفساد الاداري والمالي، ولكون تم الغاء مكتب المفتش العاك بموجب القانون رقم (٢٤ لسنة ٢٠١٩)^(٣)، فقد تم احالة القضايا المتعلقة بالفساد الاداري والمالي الى هيئة النزاهة وبالتالي لا حاجة للحديث عن هذه الجهة المنحلة وحسنا فعل المشرع العراقي عدما الغى مكتب المفتش العام لكون تعدد الجهات يؤدي الى تشتيت جهود مكافحة الفساد وحصرها بهيئة النزاهة.

وهذه اهم الجهات في العراق التي تعمل على تعزيز الشفافية الادارية لكون الشفافية في العراق لم تحظى بالأهمية الكبيرة اذ ينعدم وجود قانون يتيح الحق بالحصول على المعلومات من قبل الجمهور بشكل صريح على الرغم من وجود مسودة بهذا القانون وكذلك مسودة قانون حرية التعبير عن الرأي والاجتماع والتظاهر وغيرها من القوانين التي تنظم الحقوق والحريات المدنية في العراق^(٤)، ان

(١) قرار محكمة التمييز الاتحادية – الهيئة الجزائية الموسعة، المرقم ٢٠١٢/١٤٥ في ٢٥/٧/٢٠١٢، نقلاً عن د. جمعة فرج خلف، المصدر السابق، ص ٧٣.

(٢) خنساء نبيل رفيع، "دور الشفافية والمساءلة كألية من آليات الحكومة للوقاية من الفساد الإداري"، (رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق بجامعة تكريت، العراق، ٢٠١٨)، ص ٩١.

(٣) منشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٥٦٠) في ٢٨/١٠/٢٠١٩.

(٤) "لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية لأجل العراق ٣ تموز ٢٠١٢"، تمت زيارته الثلاثاء ٢٠٢٢/٢/١ الساعة الثالثة صباحاً. على الموقع <https://ww.ncciraq.org/ar/archivar/opnedsar/item/>.



اقرار قانون حرية تداول المعلومات يحقق العديد من الاهداف من اهمها مشاركة الجمهور في صنع القرارات الحكومية، ويعطي الشعب القدرة على مراقبة المسؤولين الحكوميين، يؤمن قدر كبير من الشفافية التي تقف بوجه السرقة والفساد، كما يقول احد اعضاء المحكمة العليا الامريكية عن الشفافية (قليل من ضوء الشمس هو افضل مطهر للجراثيم)، ويتضمن حق الحصول على المعلومات التزام السلطات الرسمية بتقديم المعلومات ونشرها ليطلع عليها الجمهور^(١) ، وبالعودة الى دستور العراق النافذ حيث لم ينص صراحة على حق المواطنين بالحصول على المعلومة لكن نصت المادة (٣٨) منه على كفالة حرية التعبير عن الرأي بجميع الوسائل، وان عدم النص صراحة على الحصول على المعلومات لا يعني عدم الاعتراف بهذا الحق من قبل المشرع الدستوري وانما يرى الكثير من فقهاء القانون بأن الحصول على المعلومة هو جزء لا يتجزأ من حرية التعبير، ومن هنا يكون الحصول على المعلومات مكرس دستوريا استنادا للمادة (٣٨)^(٢) ، ونحن نميل الى هذا الرأي لكونه الاقرب للمنطق القانوني ويحقق ضمانات اكبر لحرية الافراد وهذا هو الهدف الاساسي للدستور .

وكذلك عند تتبع مواد الدستور نجد النص على مصطلح الشفافية بشكل صريح في موضعين الاول في المادة (١٠٦) التي تتكلم عن تأسيس هيئة لتوزيع الايرادات الاتحادية حيث نصت الفقرة الثالثة من المادة اعلاه (ضمان الشفافية والعدالة عند تخصيص الاموال ...) . والموضع الثاني لذكر الشفافية هو المادة (١٣٥) حيث نصت الفقرة سادسا على انه (يشكل مجلس النواب لجنة نيابية من اعضائه لمراقبة

(١) رحيم حسين العكلي، "حق الاطلاع على المعلومات"، مقال منشور على موقع مجلس القضاء الاعلى، ٢٠١٢/٢٢،١، تمت زيارته الثلاثاء ٢٠٢٢/٢/١ الساعة الرابعة صباحا <https://www.hjc.iq/view.1304> .
(٢) د. يمامة محمد حسن كشكول، د. وائل منذر البياتي، "التنظيم الدستوري والقانوني للحق في الحصول على المعلومات - قراءة تفويجية في مشروع قانون الحصول على المعلومات"، ٢٠١٨، ص ٤ ، تمت زيارته الثلاثاء ٢٠٢٢/٢/١ الساعة الرابعة صباحا. منشور على الموقع <https://www.jasj.net/jasj/download>



ومراجعة الاجراءات التنفيذية للهيئة العليا لاجتثاث البعث ولأجهزة الدولة، لضمان العدل والموضوعية والشفافية ، ...) وهذين النصين يعدان تكريس لمبدأ الشفافية في الدستور وهذا ما يزيد من احترام هذا المبدأ من سلطات الدولة، الا انه يؤخذ على الدستور معالجته في نطاق محدود يتعلق بعمل الهيئة العامة لمراقبة الايرادات وعمل اللجنة النيابية المختصة بمراقبة الهيئة العليا لاجتثاث البعث، مما ينبغي اعادة النظر بهذا الجانب (١) .

وبالإضافة الى ذلك فإن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ قد نص على التعهد بتنفيذ جميع الالتزامات الدولية، وحق الافراد بالحصول على المعلومات وهذا تم التأكيد عليه في الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨ ان اكد على حق الافراد في (انتقاء الآراء والافكار وتلقيها واذاعتها بأية وسيلة كانت ...) (٢)، فضلا عن هذا الاعلان قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة قبل ذلك بالقرار المرقم (١-٥٩) في ١٤/٢/١٩٤٦ الذي ينص على (حرية المعلومات حق انساني ... ركن اساسي في جميع الحريات التي تقوم عليها الامم المتحدة). وبهذا يكون العراق ملزماً بتنفيذ هذه النصوص. وكذلك انضم العراق الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام (٢٠٠٤) وقد صادق العراق على هذه الاتفاقية بالقانون رقم (٣٥ لسنة ٢٠٠٧) وتلزم هذه الاتفاقية جميع الاعضاء فيها باتخاذ تدابير مناسبة لأجل مكافحة الفساد وتشجيع المجتمع الاهلي والمنظمات على المشاركة في محاربة الفساد ومن اهم هذه التدابير (أ- تعزيز الشفافية في عمليات اتخاذ القرار وتشجيع اسهام الناس فيها، ب- ضمان تيسر حصول الناس فعليا على المعلومات ...)، فضلا عن تدابير اخرى تتمثل بتعريف الجمهور بهيئات مكافحة الفساد والمشار اليها في الاتفاقية، وبهذا يكون

(١) د. اسامة طه حسين ، "الحدود الدستورية لمبدأ الشفافية - دراسة مقارنة" ، بحث منشور في مجلة الجامعة العراقية ، العدد ٥٣ ، مجلد ١ ، سنة ٢٠٢١ ، ص ٤٩٥ . تمت زيارته الثلاثاء ٢٠٢٢/٢/١ الساعة السادسة مساء ، على الموقع الالكتروني <https://www.jasj.net/jasj/download>
(٢) مادة ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة ١٩٤٨ .



العراق ملتزماً بهذه الاتفاقية وما تتضمن من الزام السلطات الرسمية بالكشف عن المعلومات الخاصة بالسلطات العامة^(١). وتنفيذاً للالتزام العراق بتنفيذ بنود اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد قدمت الحكومة مسودة مشروع قانون (استرداد عائدات الفساد لعام ٢٠٢١) والذي لم يرى النور بتشريعه لحد الآن، وعند التصويت عليه سيكون اضافة لجهود مكافحة الفساد في العراق واسترداد الاموال المهربة في الخارج، وفي تصريح لرئيس الجمهورية العراقي اشار الى خسارة العراق ما يقارب (١٥٠) مليار دولار من عائدات النفط منذ عام ٢٠٠٣ قد تم تهريبها الى خارج العراق^(٢). وفي اطار جهود مكافحة الفساد قد شكل مجلس القضاء الاعلى في العراق محكمة مختصة بقضايا الفساد في عام ٢٠١٩، واعاد تشكيلها بالبيان المرقم (٩٦/ق/أ) الصادر في ٢٠٢١/١١/٢١ وتم تسميتها بمحكمة جنايات مكافحة الفساد المركزية – رئاسة محكمة استئناف بغداد الكرخ الاتحادية^(٣).

ونرى بوجوب الاسراع بتشريع قانون الحصول على المعلومات لكونه يعد الضمانة الاساسية للشفافية الادارية في العراق فمن خلال الاطلاع على مسودة هذا القانون المقدم الى مجلس النواب في عام ٢٠١٤ تنص الاسباب الموجبة على انه (بغية نشر واشاعة مفاهيم الشفافية والنزاهة في الادارة العامة لمرافق الدولة ... شرع هذا القانون)، ولهذا لا بد من تشريع هذا القانون ليكون الاساس الذي تستند عليه الشفافية الادارية في العراق حيث لم يصدر قانون الحصول على المعلومات الى حد الآن مما يمثل تعطيل تشريعي لهذا الحق، وندعو المشرع العراقي الى ضرورة تشريع هذا القانون في الوقت القريب ليتمكن المواطنين من الاطلاع على المعلومات

(١) د. يمامة محمد حسن كشكول، د. وائل منذر البياتي، مصدر سابق، ص ٥٦ .
(٢) د. برهم صالح، رئيس الجمهورية العراقي، تصريح صحفي، خلال تقديم "مشروع قانون استرداد عائدات الفساد"، ٢٠٢١/٥/٢٣، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية العراقية، تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٦/٨ الساعة الخامسة مساءً، على الموقع الالكتروني: <https://presidency.iq/> .
(٣) بيان منشور على موقع الساعة، بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٩، تمت زيارته بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٨ الساعة السادسة مساءً على الموقع الالكتروني <http://alssaa.com> .



الحكومية ويجبر الجهات الرسمية على اتباع الشفافية في عملها ، ويعد هذا القانون في حال تشريعه الاساس القانوني لمبدأ الشفافية في العراق على الرغم من وجود نصوص في بعض القوانين والانظمة التي اشارت الى وجوب العمل بشكل علني كقانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١، وقانون المرافعات المدنية المرقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩، والنظام الداخلي لمجلس النواب المنشور بالوقائع العراقية بالعدد ٤٠٣٢ في ٢٠٠٧/٢/٥ الذي اوجب على المجلس ان تكون جلساته علنية، وعند اتباع الشفافية الادارية في عمل اجهزة الدولة فإنها تعد العلاج الناجع لمكافحة الفساد الاداري والمالي في العراق من خلال الكشف عن القرارات والاجراءات التي تقوم بها الجهات الرسمية مما يجعلها عرضة للنقد والمراقبة من الرأي العام والجهات الرقابية المختصة .

I.I. ب. الفرع الثاني

دور الشفافية الادارية في الحد من الفساد الاداري والمالي

الاهمية التي تحظى بها الشفافية الادارية في مجال مكافحة الفساد الاداري والمالي تبرز من خلال اسهامها الى حد بعيد في (١) :

اولاً: زيادة حجم الثقة التي يمنحها افراد المجتمع للموظفين الحكوميين، إذ تعمل الشفافية على سهولة حصول الجمهور على الخدمات المطلوبة، مما يترتب عليه تحقيق الرضا لدى الافراد واشباع حاجياتهم .

ثانياً: زيادة مستوى الشفافية في العمل الاداري يعني وضوح اجراءات العمل، والابتعاد عن الروتين المعقد والاجراءات الطويلة، وتسهم في تقليل الصلاحيات

(١) فتحة حيمر ، مصدر سابق ، ص ٣٢ .



الكبيرة في اتخاذ القرارات، بهدف تقليل المركزية الصارمة، وزيادة قدرة الافراد العاملين^(١).

ثالثا: تحقيق المصلحة العامة، لأن غياب الشفافية في بعض التشريعات يعد سبباً اساسياً للاجتهادات الشخصية التي تكون عائقاً اما تحقيق المصلحة العامة في احيان كثيرة^(٢).

رابعا: الاسهام في اصدار قرارات ادارية صحيحة، ويكون ذلك من خلال المراجعة الدورية لجميع القوانين والانظمة وجعلها بشكل واضح يجعلها تواكب المستجدات المتطورة في اماكن العمل، وذلك العمل على تسهيل وتشجيع وجذب الاستثمارات من خلال توضيح جميع التشريعات والانظمة والاجراءات^(٣).

خامسا: كما تعمل الشفافية على مكافحة الفساد على الصعيد السياسي من خلال الزام الحكومة بالإعلان عن جميع الانشطة التي تقوم بها، لأن محاربة الفساد لا يتحقق الا من خلال اطلاع الجمهور على السياسات الحكومية، كما تعمل الشفافية على منع استبداد الحكام، وعدم السماح بتركيز السلطات الثلاث بيد شخص واحد^(٤).

سادسا: كما ان الشفافية شرط اساسي لسلامة السياسات المالية للدولة، إذ تلزم الحكومة بنشر الموازنة العامة لاطلاع الجمهور عليها في الموعد المناسب، مما يضيف الثقة لدى الجمهور والانضباط في التنفيذ لدى الحكومة، والعكس من ذلك يؤدي لتبديد موارد الدولة، وتحقق الشفافية الانضباط المالي وتخفيض تكاليف المشروعات، وحماية المستثمرين، وتوفير الثقة في السوق .

(١) د. سعيد علي الراشدي، الادارة بالشفافية، ط ١، (مصر: دار كنوز المعرفة، ٢٠٠٧)، ص ١٧١٩ .

(٢) د. محمد الصيرفي، مصدر سابق، ص ٢٢٣.

(٣) موسى اللوزي، التنمية الادارية: المفاهيم، الاسس، التطبيقات، ط ١، (عمان - الأردن: دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٢)، ص ١٥٤ .

(٤) د. محمد الصيرفي، مصدر سابق، ص ٢٢٣.



سابعاً: تعمل الشفافية على التخفيف من خطورة الازمات، إذ يتضح من تجارب الدول بأن الازمات الاقتصادية تتأثر بدرجة الشفافية في الاقتصاد، وكذلك بحجم الثقة في قنوات المساءلة^(١).

ثامناً: تظهر اهمية الشفافية في مكافحة الفساد المالي من خلال الاسهام في رفع مدخولات الدولة، من خلال القضاء على الفساد الموجود في النظام الضريبي، وايضا من خلال الدقة في بيع اموال الدولة، ومكافحة الفساد في الجمارك، وكذلك القضاء على الرشاوى التي تحصل في القطاع الحكومي^(٢).

ويتضح لنا الدور الكبير الذي تلعبه الشفافية في مجال مكافحة الفساد الاداري والمالي، حيث تعزز الديمقراطية والاستقرار السياسي وزيادة موارد الدولة.

وبهذا يؤدي تطبيق الشفافية نتائج ايجابية تعمل على تدني مستويات الفساد في اجهزة الدولة وتحارب الترهل الاداري وزيادة فعالية وكفاءة موظفي الدولة وتحقيق التنمية الادارية الناجحة في جميع مؤسسات الدولة . (ونرى ضرورة تطبيقها في جميع مفاصل الدولة سواء القطاع الخاص ام العام والعمل على ادخال موظفي الدولة في دورات تطويرية وانشاء مكتب اعلامي في الدوائر كافة يتولى مهمة نشر نشاطات هذه الدائرة والمشاكل التي يعاني منها المراجعين بكل شفافية وصدق مما يعطي اطمئنان لدى الجمهور بصدق عمل هذه الجهة، وايضا يشكل رقيب فعال على عمل الاجهزة الحكومية ومن ثم يعرضها للنقد والمحاسبة ان اخطأت وهذا بدوره يؤدي الى الحد من تفشي الفساد الاداري والمالي) .

(١) بوزيد سابح، "سبل تعزيز المسائلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية"، مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد ١٠، (٢٠١٢): ص ٥٩. تمت زيارته الاثنىين ٢٠٢٢/١/١٧ الساعة الثالثة صباحاً، منشور على الموقع الالكتروني

<https://search.emarefa.net/ar/detail/BiM>

(٢) فتحية حيمر، مصدر سابق، ص ٣٢ .



الخاتمة :-

توصلنا في نهاية هذا البحث الى عدد من النتائج وتقديم بعض المقترحات:

اولا : النتائج :-

١-يعود تاريخ الشفافية في العراق الى عام ١٩٢٥ عند اصدار القانون الاساسي للدولة وليس حديثا كما يرى البعض ، حيث اوجب هذا الدستور مجلس الامة ان تكون جلساته علنية كما اوجبه تأسيس دائرة لتدقيق الحسابات الحكومية والتي تغيرت تسميتها في الوقت الحالي لتسمى ديوان الرقابة المالية.

٢-لا يزال مقترح قانون الحصول على المعلومات لم يتم التصويت عليه من قبل مجلس النواب على الرغم من تقديم مشروع هذا القانون منذ العام ٢٠١٤ الى المجلس على الرغم من ان حق المواطنين بالحصول على المعلومات تم تكريسه في الدستور العراقي من خلال التأكيد على حرية الرأي والحصول على المعلومات مكملة لحرية الرأي وهذا هو جوهر الشفافية.

٣-لم يتم تفعيل العمل بالحكومة الالكترونية بشكل حقيقي في العراق على الرغم من اطلاق مبادرة الحكومة الالكترونية الا انها لازالت قاصرة على بعض الوزارات تشمل تقديم طلبات فقط وليس انجاز كامل المعاملات . حيث يعد تفعيل النظام الالكتروني من اهم طرق تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد الاداري والمالي.

٤-تعني الشفافية توفير المعلومات للجمهور فكما كانت هذه المعلومات متوفرة بشكل علني وشفاف كلما زادت فرص محاربة الفساد الاداري والمالي وانحسار دوره لان الشفافية تضمن الكشف عن الاخطاء امام الرأي العام والجهات الرقابية.



ثانيا : المقترحات :-

١- ندعوا المشرع العراقي الى الاسراع بتشريع قانون الحصول على المعلومات لأنه يمثل ضمانا لحقوق المواطنين بالاطلاع على اعمال الحكومة ، وهذا ما تقتضيه الشفافية الادارية.

٢- على الحكومة العراقية الالتزام بإصدار المعاملات الكترونيا وليس استقبال الطلبات فقط ، لان التعامل الالكتروني يدل على شفافية الاجراءات الادارية ويساهم في الحد من الفساد الحاصل في مجال عمل الادارة.

٣- على المشرع العراقي تعديل نص المادة ١٦ من قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ فيما يخص تقديم كشف الذمة المالية من درجات عليا فيجب ان يشمل الكشف عن الذمة المالية لجميع موظفين الدولة لان الفساد لا يقتصر على كبار المسؤولين . كما يجب ان يكون تقديم الكشف عن الذمة المالية للأحزاب واعضائها وجوبيا وليس اختياري .

المصادر والمراجع :

اولا : المصادر العربية :

١. ربيع نصيرة ، " دور الادارة الالكترونية في تفعيل مبدأ الشفافية"، بحث منشور في مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة عباس لغرور خنشلة، العدد ٨، ج٢، يناير ٢٠٠٧. منشور على الموقع الالكتروني <https://www.sjp.cerist.dz/en/downArticale>.
٢. د. سامي الطوخي، "النظام القانوني للحكومة تحت ضوء الشمس – الشفافية في ادارة الشؤون العامة – الطريق للتنمية والاصلاح الاداري (دراسة مقارنة)"، مصر: دار النهضة العربية، ٢٠١٤ .
٣. رحيمة نمديلي، اثر الحكومة الالكترونية على اساليب ابرام العقد الاداري – دراسة تحليلية مقارنة ، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية ، معهد العلوم القانونية والادارية، المركز



- الجامعي بالوادي ، الجزائر العدد ٢ ، يناير ٢٠١١ ، ص ١٩٥ . منشور على الموقع الالكتروني <https://www.asjp.cerist.dz/en/downloadarticle/110/2/5517>
٤. د. توركان ابراهيم علي، "الحكومة الالكترونية واثرها على ابرام العقود الالكترونية"، بحث منشور في مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك، العدد ٣٩، المجلد ١٠، ٢٠٢١، منشور على الموقع الالكتروني <https://www.jasj.net/jasaj/download/>
٥. عبده نعمان الشريف، "الحكومة الالكترونية كاستراتيجية لإعادة صياغة الدولة ووظائف مؤسساتها الواقع والتحديات – حالة دول مجلس التعاون الخليجي"، اطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير – تخصص ادارة الاعمال، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠٠٩.
٦. قاسم صالح ، "مقال بعنوان العراق بالمرتبة ١٥٨ من اصل ١٩٣ في مؤشر تنمية الحكومة الالكتروني"، منشور في موقع تلفزيون اخبار الآن بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢ على الموقع : <https://www.akhbaralaan.net/news/arabworld/2020/07/12>
٧. شهد محمود شاكر، "استراتيجية الحكومة الالكترونية في المؤسسات المعلوماتية في العراق، بحث منشور في مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، تصدر عن مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية"، العدد ٦٨ ، المجلد ١٦ ، ٢٠١٩ ، منشور على الموقع الالكتروني <https://www.jasj.net/jasj/download>
٨. علي عبد الحسين حميدي العامري، "دور القيادة الاستراتيجية والشفافية في محاربة الفساد الاداري دراسة مقارنة بين آراء قيادات عينة من منظمات القطاع العام في محافظة كربلاء المقدسة وآراء عينة من المستفيدين من خدمات هذه المنظمات"، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة كربلاء، ٢٠١٠.
٩. د. جمعة فرج خلف، دور الادعاء العام في مكافحة الفساد المالي والاداري في مرحلة التحقيق، بغداد: دار الكتاب للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٢١.



١٠. خنساء نبيل رفيق، " دور الشفافية والمساءلة كألية من آليات الحكومة للوقاية من الفساد الإداري"، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق بجامعة تكريت، العراق ، ٢٠١٨.
١١. رحيم حسين العكيلي، "حق الاطلاع على المعلومات"، مقال منشور على موقع مجلس القضاء الاعلى ، ٢٠١٢/٢٢، ١، <https://www.hjc.iq/view.1304>.
١٢. د. يمامة محمد حسن كشكول، د. وائل منذر البياتي، "التنظيم الدستوري والقانوني للحق في الحصول على المعلومات – قراءة تقويمية في مشروع قانون الحصول على المعلومات"، ٢٠١٨، ص ٤، منشور على الموقع: <https://www.jasj.net/jasj/download>.
١٣. د. اسامة طه حسين ، "الحدود الدستورية لمبدأ الشفافية – دراسة مقارنة"، بحث منشور في مجلة الجامعة العراقية، العدد ٥٣ ، مجلد ١، سنة ٢٠٢١. على الموقع الالكتروني <https://www.jasj.net/jasj/download>.
١٤. د. برهم صالح ، "تصريح صحفي، خلال تقديم مشروع قانون استرداد عائدات الفساد، ٢٠٢١/٥/٢٣"، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية العراقية، على الموقع الالكتروني: <https://presidency.iq/>.
١٥. فتحية حمير، "الشفافية كألية للحد من الفساد، بحث منشور في مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة قسطنطينية"، العدد ٢٤، الجزائر، يناير ٢٠١٧.
١٦. سعيد علي الراشدي، الادارة بالشفافية، مصر: دار كنوز المعرفة، ط ١ ، ٢٠٠٧.
١٧. محمد الصيرفي، الفساد بين الاصلاح والتطوير الاداري، مصر: الاسكندرية، مؤسسة حورس الدولية، ط ١، ٢٠٠٨.
١٨. موسى اللوزي، التنمية الادارية: المفاهيم، الاسس، التطبيقات، ط ١ ، عمان – الأردن: دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠٠٢.



١٩. بوزيد سابح، "سبل تعزيز المسائلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرياح، الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد ١٠، ٢٠١٢.
ثانيا : المواقع الالكترونية :

1. ordonnance n 20151341du , 23 October 2015 relative aux dispositions legislatives du code des relations enter le public et l'administration , jorfn 0248du , 25 october 2015 . Aconsulte sur le sit :

<https://www.legifrance.gouv.fr> .

2. LaLoi Federalesurle princepede la tarncedans l'administration (loi sur la transperence (du 17 december 2004 (Etatle 19 aout 2014))) .

٣. لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية لأجل العراق ٣ تموز ٢٠١٢ ، على الموقع

<https://ww.ncciraq.org/ar/archivear/opnedsar/item/>

٤. الموقع الالكتروني <https://alssaa.com> .

ثالثا : التشريعات والقرارات :

١. القانون الاساسي العراقي لعام ١٩٢٥ .

٢. قانون دائرة تدقيق الحسابات العامة رقم ١٧ لسنة ١٩٢٧ .

٣. قانون ديوان الرقابة المالية رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٨ .

٤. امر سلطة الائتلاف المرقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٤ .

٥. الامر (٥٥) القسم (١) الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقت في ٢٠٠٤ .

٦. قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٦) لسنة ١٩٩٠ المعدل .

٧. دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ .

٨. قرار محكمة التمييز الاتحادية – الهيئة الجزائية الموسعة، المرقم ٢٠١٢/١٤٥ في

٢٠١٢/٧/٢٥ .

٩. الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة ١٩٤٨ .